

عصمة الأنبياء في القرآن الكريم

(216) الآية الثالثة: العصمة والاّمر بطلب المغفرة إنّّه سبحانه يأمر نبيّه الاّعظم، بطلب الغفران منه ويقول مخاطباً رسوله: (إِنَّمَا أُنْزِلَ لَنَا إِلَٰهِيكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بِهِ ذَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ أَقْبَلُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِضِينَ خَصِيمًا * وَاسْتَغْفِرِ الْإِنِّسَ إِن كَانَ غَافُورًا رَحِيمًا). (1) ويقول سبحانه: (فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنُّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْكَافِرِينَ وَالْكَافِرُونَ مَذَابَاتٍ وَأَنُّ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبًا بِكُمْ وَمَثُوكُمْ). (2). وعندئذ يخطر في ذهن الإنسان: كيف تجتمع العصمة مع الاّمر بطلب الغفران؟ أقول: التعرف على ما مرّ في الآيتين ونظائرهما، رهن الوقوف على الاّصل المسلّم بين العقلاء، وهو أنّ عظمة الشخصية وخطر المسوؤلية متحالفان، وربّ عمل يُعدّ صدوره من شخص جرماً وخلافاً، وفي الوقت نفسه لا يعدّ صدوره من إنسان آخر كذلك. توضيح ذلك: إنّ الاحكام الشرعية تنقسم إلى واجب وحرام ومستحب ومكروه ومباح، ولا محيص عن الاتيان بالواجب وترك الحرام، نعم هناك رخصة في ترك المستحب والاتيان بالمكروه ولكن المترقب من العارف بمصالح الاحكام ومفاسدها، تحلية الواجبات بالمستحبات، وترك المحرمات مع ترك المكروهات ولا يقصر عنه المباح، فهو وإن أباحه الله سبحانه ولكن ربّما يترجّح فعله على تركه أو العكس لعنوان ثانوي. فالعارف بعظمة الرب يتحمّل من المسوؤلية ما لا يتحمّله غيره، فيكون المترقّب منه غير ما يترقّب من الآخر، ولو صدر منه ما لا يليق، وتساهل في هذا _____ 1 . النساء: 105 - 106. 2 . محمد: 19.